

إثنا عشر رسالة

[20] التخييرية السايغ تركها إلى بدل لا إلى بدل وكذلك قد عد بعضهم فعل المكروهات بأسرها أيضا من الكبائر وذلك يصادم كون المكروه ما يمدح و ثياب تاركه بما هو تارك له ولا يذم ولا يعاقب فاعله من حيث هو فاعل له فان المكروهات الصرفة بأسرها يجب ان يصدق عليها حد المكروه كما يصدق على كل واحد من احادها وكذلك يجب ان يصدق على الفرد المنتشر من المكروهات لا بعينه كما يصدق على كل مكروه مكروه بخصوصه ضرورة ان جملة الجائزات الصرفة في حكم الجواز ككل واحد من احادها بته وهذه العقدة المعضلة العوصاء قد اوضحنا بفضل الله العلى العظيم العزيز العليم سبحانه سبيل انفساخها وافتكاكها في رسالة السبع الشداد وفى حواشينا المعلقات على قواعد شيخنا الشهيد والحمد لله رب العالمين مفيض العقل حق حمده الاعمال التاسع عشر قد اجمع اصحابنا رضوان الله تعالى عليهم والفقهاء من العامة على ان نية المعصية لا مؤاخذه بها وليست منشاء
